

ان يكثر عنهما باذن والمكاتب ان يكونا باذنا
 سيده اما العاجز بغيبة ماله فكثير العاجز من
 واجد فينظر حضور ماله بخلاف فاقد المانع
 غيبة ماله فانه يتكلم لضيق وقت الصلاة ويحلف في
 التمتع المفسر بكتة الموسر ببلده فانه يصوم
 ان كان مكان الدم بعلته فاعتبر بيسارح وعدمه بها
 ومكان الكفارة مطلقا فاعتبر مطلقا فان كان له
 هنار قتيق غايب بغير حياته فله اعتاقه في الحال
فان كان العاجز امة تحلل لسيدها لم تصم
ان باذن منه وان لم يضرها الصوم في خدمة
 السيد لحق التمتع **بغيرها** من امة ان تحل له وعبد
والصوم بغيره اي غيرها في الخدمة **وقد حنفت**
بل اذنت من السيد فانه يصوم ان باذن
 وان اذن له في الحلق لحق الخدمة فان اذن له
 في الحنث صام بل اذن وان لم ياذن له في الحلق فا
 لعبرة في الصوم بل اذن فيها اذا اذنت في احدهما
 بالحنث ووقع في الاصل ترجيح اعتبار الحلق ان
 ان ذفه فيه اذن فيما يترتب عليه من التزام الكفارة
 وان ولد هو ان صح في الرخصة كالسحر حتى ان
 الحلق ما خرج من الحنث فله يكون ان ذفه فيه اذنا
 في التزام الكفارة فان لم يضره الصوم في الخدمة
 له

لم تجز الى اذن فيه والفقير يحكم له منه من اذنا
ومبعض كبري عاقتاق فان كان له مال كونه يتلوه
 ما مردن باعتاق لعدم اهليته للول وان يصوم
 وهذا اولى مما عبر به الاصل **فصل في الحلق**
 على السكنى والسكينة وغيرهما مما ياتي لو حلق
ان سكن بهذه الدار **اول دفعها** وحوها **مكث**
بها **بلك** **عذر حنث** **وان بعد** **متاعه** **واعلم** كما
 لو لم يبعسها ان ذحلق على سكنى نفسه فله
 يحنثه ان خرج حال بنية التحول وان تركها ولا
 ان مكث بعد رجمه متاع واخراج اهل ولبس
 ثوب واعلق باب ومنع من خروج وضوق على
 نفسه او ماله **فان لو حلق** **بساكنه** **وعاقتاق**
مكنا **لنا** **حاليا** **بينهما** **فحنثت** **لوجود** **السكينة**
 الي تمام البناء ضرورة وهذا ما تعلم في الروضة
 كما صلاها عن الجمهور وصحح في الشرح الصغير وصحح
 ان صل بها للفقير **انتهى** **ان** **حنثت** **لا** **سنة** **له** **يرفع**
 المسكينة **ان** **ان** **خرج** **احدا** **عما** **حاله** **بنية** **التحول**
او حلقا **يدخلها** **وصوبها** **اول** **يخرج** **وهو** **حارج**
او نحو ذلك **مما** **يتقدر** **بعده** **كصلاة** **وصوم** **و**
 تطهر وتطيب وتزجر ووطي وعصب اذانه
 حلقه **فبعضها** **قاسدا** **فله** **حنثت** **لعدم** **وجود**